الفضل: هناك ضرورة لتعديل اللائحة الداخلية لعقد الجلسات عن بعد

احمد نبيل الفضل

قال النائب احمد الفضل اعتقد ان هناك ضرورة لتعديل اللائحة الداخلية حتى نستطيع عقد الجلسات عن بعد ، ليس بسبب جائحة كورونا فقط بل ايضا للمستقبل اذا ما كان هناك طارئ يحول من حضور النواب

وأضاف الفضل عقد الجلسات أمر ضروري وهناك وزراء ليسوا بالصفوف الأولى لمواجهة الوباء مثل وزير المالية وغيره يستطيع حضور الجلسات ومناقشة الاوضاع المالية في الدولة

وقال الفضل نحن الآن في محنة وازمة ولا يجب ان يكون هناك صوت يعلو فوق صوت الخروج منها ولذلك فإن الاستجوابات لا محل لها في هذا الوقت.

الصالح: على الحكومة حسم ملفي أوضاع الكويتيين بلا رواتب

خليل الصالح

طالب النائب خليل الصالح من الحكومة حسم ملفي أوضاع الكويتيين بلا رواتب

كما طالب الصالح ايضا الحكومة بتأجيل أقساط صندوقي المتعثرين الاسرة والتي اوقعت ضررا على شريحة من المواطنين ،

وقال الصالح يجب صدور قرار بصرف تعويضات توازي الاقساط المستقطعة والرواتب المستحقة للمتضررين ، لحين حسم مشكلتهم.

عبدالله الكندري والعدساني يطلبان تكليف المحاسبة التحقيق بتعاقدات الكمامات

رياض عواد

طلب النائبان عبدالله الكندري ورياض العدساني، تكليف ديوان المحاسبة بالتحقيق في قضية الكمامات بكل أنواعها والجهات المتعاقدة، لافتين إلى أن ذلك يأتي عملاً بحكم المادة 25 من القانون رقم 30 لسنة 1964، والتي تنص على أن يقوم بفحص ومراجعة كل حساب أو عمل أخر يعهد اليه بفحصه ومراجعته مجلس الامة أو مجلس الوزراء، وأن يبلغ رئيس الديوان ملاحظاته في هذه الحالة إلى الجهة طالبة الفحص او المراجعة.

ولفت النائبان إلى أنه يجوز للديوان ان يضمن تقريره السنوي كل ما يبدو له من الملاحظات في شأن الحساب أو العمل، مطالبان إياه بالتحقق من سلامة كافة الاجراءات في شأن التعاقدات التي أبرمتها الحكومة على صعيد توفير الكمامات من 1 يناير 2020 حتى اليوم، والتحقق من سلامة الإجراءات التعاقدية وجودة العينات حسب المواصفات المطلوبة، مع توضيح التكلفة وكل ما يراه الديوان مناسباً ليخدم التحقيق مع بيان عما إذا كانت هناك توالف من عدمه. ولفت الكندري والعدساني إلى أهمية كشف اية مخالفات مالية شابتها وإعداد تقرير شامل في شأن التعاقدات، على أن يتضمن الجهات المتعاقدة ذات الصلة بهذه القضية، وعلى أن يقدم للمجلس التقرير خلال 60 يوماً من تاريخ صدور التكليف.

كما تقدم النائب رياض العدساني بتوصيات عدة في اجتماع مجلس الأمة الذي عقد أمس الاول في مكتب المجلس برئاسة رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم.

عبدالله الكندري

وطالب العدساني في توصياته بتقييم الوضع الصحي والإجراءات التي تمت وأبرزها الوقائية فيما يتعلق بالصحة العامة، مطالبًا بمعرفة خطة الحكومة بشأن قضية تجارة الإقامات والإجراءات التي تمت والمستقبلية في هذا الشأن ودعا العدساني إلى الوقوف على المخزون الإستراتيجي ورفع تقرير عن الأسعار وجودة السلع وتوفرها، فضلًا عن حسم ملف التوظيف وخاصة قضية (كويتيون بلا رواتب) وإقرار تأجيل أقساط الصندوقين الأسرة والمعسرين. وطالب العدساني بدراسة الاستبدال فيما يتعلق بالمتقاعدين ومؤسسة التأمينات والإجتماعية والمركز المالي للمؤسسة، وكذلك البدائل التمويلية بدلًا من الدين العام، والحالة المالية للدولة والاقتصاد الوطني، والتعاقدات الحكومية ونوع التعاقد لكل عقد وافق عليه ديوان المحاسبة مع بيان تكلفته.

كما أوصى العدساني بترتيب الميزانية وخاصة فيما يتعلق بالتالي: حصر بجميع الجهات الحكومية المكلفة رسميًا بقرار من مجلس الوزراء بمواجهة انتشار جائحة فيروس كورونا المستجد، مع بيان الاعتمادات المالية المقدرة لها تجاه متطلباتها في مشروع القانون بشأن الميزانية العامة للدولة للسنة المالية الجديدة 2021/2020 ، وما صرف منها فعليًا حتى تاريخه قرين كل جهة وبيان عن المصروفات الفعلية التي تحملتها الخزانة العامة للدولة تجاه استخدامها أصول (المؤسسات والشركات والأفراد) من مبان وآليات وغيرها الموضوعة تحت تصرف الدولة لمواجهة انتشار جائحة فيروس كورونا، مع توضيح آلية تسكين تلك المصروفات على الميزانية. وبيان عن المبالغ المقيدة في حساب العُهد تحت عنوان (دفعات نقدية بالخارج) للجهات الحكومية التي لها مكاتب تمثيلية خارج دولة الكويت نظير تكفل الدولة بمصروفات إسكان المواطنين وإجلائهم وأي مصروفات أخرى ذات صلة بهذا الموضوع مع بيان آلية تسويتها.

تأجيل التصويت على المداولة الثانية لقانون « مخاصمة القضاء »

عدم انعقاد الجلسة الخاصة لمجلس الامة التي كان محدد لها الاربعاء الماضي والذي كان مدرج على جدول أعمالها التقرير الثاني والثلاثون التكميلي للتقرير الحادي عشر بعد المائة للجنة التشريعية عن التعديلات المقدمة على مشروع القانون بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (38) لسنة 1980 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية، والذي تم إقراره في المداولة الأولى بجلسة 19 فبراير 2020.اجل جدول اعمل الجلسة والذي كان منها التصويت في المداولة الثانية لقانون مخاصمة القضاء وهذا القانون مر بمراحل كثيرة منها

الإحالة: وقد سبق أن قدمت اللجنة إلى المجلس تقريرها رقم (111) عن مشروع القانون بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (38) لسنة 1980 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية وقد ناقشه المجلس بجلسته المعقودة بتاريخ 19 فبراير 2020، ووافق عليه في مداولته الأولى، وقدم أثناء الجلسة وبعدها تعديلان أحيلا إلى اللجنة لدراستهما، وتقديم تقرير بشأنهما إلى المجلس.

اجتماع اللجنة:

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعًا بتاريخ 2020/04/02.

موضوع التعديلين: التعديل الأول: يقضي بإضافة عبارة إلى المادة رقم (305) في مشروع القانون مضمونها أن تكون إساءة استعمال السلطة المخولة للقاضي أو عضو النيابة العامة وفقًا للقانون من ضمن الحالات التي يجوز فيها مخاصمتهما إلى جانب حالات الغش أو التدليس أو الخطأ المهني الجسيم.

التعديل الثاني: جاء بإضافة مادة جديدة إلى مشروع القانون مضمونها أن ينطبق باب مخاصمة القضاة على جميع القضايا التي صدرت فيها أحكام نهائية باتة غير قابلة للطعن من تاريخ 2013/01/01، وما بعده وذلك دون استثناء.

رأي الجهات المعنية بشأن التعديلين: وجهت اللجنة دعوة إلى وزارة العدل للاستماع إلى وجهة نظرها في التعديلين إلا أن الوزارة اعتذرت عن الحضور، كما استطلعت اللجنة رأي كل من المجلس الأعلى للقضاء والنيابة العامة إلا أنه لم يصل إلى اللجنة رد منهما.

عرض عمل اللجنة بعد البحث والدراسة رأت اللجنة الآتي: بالنسبة للتعديل الأول: لا محل لإدخال إساءة استعمال السلطة ضمن الحالات التي يجوز فيها مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة باعتبار أنه ليس هناك معيار محدد لإساءة استعمال السلطة، كما أنها تخضع للتقدير الشخصي.